

مرسوم رقم 60 لسنة 2023

بنقل الإشراف على الهيئة العامة لشئون ذوي الإعاقة

- بعد الاطلاع على الدستور،

- وعلى الأمر الأميري الصادر بتاريخ 10 ربيع الآخر 1443 هـ

الموافق 15 نوفمبر 2021 م بالاستعانة بسمو ولي العهد لممارسة

بعض اختصاصات الأمير الدستورية ،

- وعلى المرسوم بالقانون رقم 116 لسنة 1992 في شأن التنظيم

الإداري وتحديد الاختصاصات والتفويض فيها،

- وعلى القانون رقم 8 لسنة 2010 في شأن حقوق الأشخاص ذوي

الإعاقة، والقوانين المعدلة له،

- وعلى المرسوم رقم 159 لسنة 2022 بنقل الإشراف على الهيئة

العامة لشئون ذوي الإعاقة،

- وعلى المرسوم رقم 43 لسنة 2023 بتشكيل الوزارة،

- وبناء على عرض رئيس مجلس الوزراء،

المحامي مسفر عايض



- وبعد موافقة مجلس الوزراء،

mesferlaw.com

رسمنا بالآتي

مادة أولى

ينقل إلى وزير الشؤون الاجتماعية وشئون المرأة والطفولة ، الإشراف

على الهيئة العامة لشئون ذوي الإعاقة، ويتولى رئاسة المجلس الأعلى

للهيئة ويباشر جميع الاختصاصات المقررة للوزير المختص وفقا

لأحكام القانون رقم 8 لسنة 2010 المشار إليه.

مادة ثانية

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا

المرسوم، ويعمل به من تاريخ صدوره، ويلغى كل نص يخالف أحكامه

، وينشر في الجريدة الرسمية.

ولي العهد

مشعل الأحمد الجابر الصباح

رئيس مجلس الوزراء

أحمد نواف الأحمد الصباح

صدر بقصر السيف في: 7 شوال 1444 هـ

الموافق: 27 أبريل 2023 م